في منزله يوم الجمعة بعذر كمرض
وأجزاه ويكره للمعذور والمحبوس
عذر دون الاول لان الجمعة
الظهر بجماعة يوم الجمعة ومن أدرك
الإمام في التشهد أو في سجود السهو
أتم الجمعة وبالأذان الأول تحرم
وعند محمد اتم الظهر
البيع ويجب السعي على من يسمع النداء
ساعي بازار
فقط وإذا خرج الإمام للخطبة ترك
او لا يجب على من لا يسمع النداء

الناس الصلاة والكلام حتى يصلوا
فإذا خطب وجب السماع والسكوت
على القريب والبعيد وإذا قرأ آية منها
الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
صلوا او كبروا
يصلي السامع في نفسه **فصل** في العيدين
تجب صلوة العيد على كل من تجب
عليه صلوة الجمعة ويستحب يوم الفطر



Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)